ظواهر مصرفية

تداعيات الصك المصدق

□ كريم حمود فرج*

احد المصارف (أرشيف)

عبر استخدام الصكوك عن استجابة وسائل التبادل النقدي لضغوط تزايد المعاملات التجارية، واكد بوضوح عدم كفاية النقود الورقية والمعدنية لتسهيل عمليات تبادل السلع والخدمات عندما اصبح حجم انتاج الاخيرة على قدر كبير من الاتساع والتنوع وعندما اصبحت قاعدة التبادل السلعي تغطي مساحات واسعة من ارض الدولة الواحدة نتيجة بروز الدولة القومية بشكلها الذي تبلور عن القرنين الثامن والتاسع عشر وقد كان قيام المؤسسات المصرفية واتباع نشاطها في ما بعد ليشمل فتح القروض للقطاعات الاقتصادية باستخدام الودائع المستقطبة من الجمهور سبب لشيوع استخدام الصكوك كوسيلة لتداول الودائع مع بعضها.

اساس الثقة بالصكوك

حيث كان استخدام النقود يعتمد الثقة المستمدة من القيمة السلعية للنقود كوسائل تبادل في شكلها المعدني...فقد اصبح اساس هذه الثقة الالزام بالنسبة للنقود بشكلها الورقي اما الصكوك فقد كان اساس الثقة باستخدامها مستمدا من الثقة التي اصبحت المؤسسة المصرفية تتمتع بها لدى الجمهور. ثم تداخلت هذه الثقة الموضوعية المعتمدة على معايير القوى الاقتصادية مع ما اضافه التشريع الذي اعتمد لينظم قواعد عمل المؤسسات المالية والمصرفية وتعزيز الثقة بالتعامل معها اضافة الى تقنين اساس الاصدار النقدي والعمل على جعله مطابقا لحاجات الاقتصاد الوطني ومتطلبات تطوره واستقرار نشاطه وباختصار فإن استخدام الصكوك على نطاق واسع في الوقت الحاضر يعتمد على ركيزتين اساسيتين:-

١. الثقة العالية بالمؤسسات المصرفية التي اصبحت من اعمدة البنية الاقتصادية في اي بلد على مستوى مقبول من التطور.

٢.حماية القانون التي امتدت لتنظيم اساس الصكوك والتزام الاطراف المتعاملة بها بشكل مفصل يخدم مصلحة الجميع...حتى اصبح استخدام الصكوك في التعامل اليومي احد مؤشرات التقدم الحضاري في العالم في ما ظلت النقود الورقية تشكل اكبر نسبة من الكتلة النقدية في البلدان النامية واعتبرت الحالة احد مؤشرات التخلف الاقتصادي...الامر الذي دفع التشريعات كافة في تلك البلدان الى استهداف تشجيع استخدام الصكوك لعدة عوامل لا مجال لبحثها ضمن منهجية هذه المقالة.

تهدف هذه المحاولة لبحث ظاهرة الصك من دون رصيد (مقابل وفاء) تلك الظاهرة المضرة بالنشاط الاقتصادي وقاعدة الثقة في التعامل التجاري اضافة الى اضرارها الكبيرة في النظام العام وتأثيرها السيئ في السلوك الاجتماعي واستقرار المعاملات داخل المجتمع. نبحث هذه الظاهرة ليس بشكل مباشر نظرا لكون الموضوع قد يبحث بشكل واسع واتخذت الدولة الكثير من الاجراءات ذات المقاصد الرعوية والتوجيهية للحد من هذه الظاهرة او محاصرة آثارها...بل سنبحث الامر من زاوية الفترة التي يكون فيها المستفيد من الصك مطالبا بمراجعة الجهاز المصرفي لاستحصال مبلغه والفترة التي يكون الجهاز المصرفي ملزما خلالها بالوفاء بمبلغه وفقا لمقاصد التشريع العراقي (قانون التجارة) تلك الفترة التي تعتبر احد ضوابط التعامل الآمن بالصكوك وركنا مهما من اركان احتفاظها بأبرز صفاتها (وسيلة التبادل وابرام الذمم) حيث ان فترة صرف الصك هي التي تكسبه صفة النقود وتبعده مسافة كافية عن اكتساب حق الورقة التجارية العادية... كما يحدث عندما يحرر الصك بتاريخ لاحق (الصك المؤجل) وهو الاسلوب الذي انتشر مؤخرا (مع الأسف) في التعاملات التجارية والاعتيادية وعلى اساس انه يحقق للمستفيد من الصك (المسحوب لأمره) شرطين اساسيين:-

١. ان الصك وسيلة لتوثيق المعاملة المبرمة مع الغير.

٢. ان الصك ضمانة للتسديد على اعتبار ان عدم التسديد (تسديد مبلغ الصك) غير ممكن الا عندما لا يوجد في الحساب الجاري مقابل للوفاء (بدون رصيد) وحيث ان مثل هذه الحالة مضرة بالساحب وتترتب عليها عقوبات صارمة فان الساحب سوف لا يقصدها في تصرفه، برغم ان ما ورد في اعلاه يبدو صحيحا في ظاهره الا ان المستفيد من الصك يفاجأ عند اقامة دعوى المنازعة حول الوفاء بمبلغ الصك وانه سيكون مطالبا بإثبات واقعة جوهرية في قضية الدعوى وهي انه راجع المصرف المسحوب عليه الصك خلال فترة عشرة ايام من تاريخ تحريره...وحيث انه محرر بتاريخ مؤجل فإن هذه الفترة قد اصبحت غير ممكنة الإثبات وسيعتمد على تاريخ تقديمه للمصرف بسبب التزام المصرف بدفع مبلغه (عند وجود مقابل للوفاء) عن تقديمه للصرف بغض النظر عن التاريخ المثبت على انه تاريخ تحريره وعن هذه النقطة ينشغل النزاع حول الصفة النقدية للصك باعتباره وسيلة للوفاء الى صفة الورقة التجارية منه والتي تجعل النصوص الرادعة بأعتباره بدون رصيد غير ممكنة التطبيق بسبب تمسك الساحب بها باعتبارها ملاذا للحماية من العقوبات المقررة لجريمة تحرير الصك بدون مقابل للوفاء (رصيد)...ولبيان الطبيعة القانونية لفترة صرف الصك وعلاقتها بعدم وجود مقابل للوفاء (رصيد) سنتابع الصياغات القانونية المتعلقة بالموضوع في قوانين التجارة منذ تأسيس الدولة العراقية.

١. نصت المادة ٤٨٤ من قانون التجارة العراقي رقم ٦٠ لسنة ١٩٤٣ على ما يأتي:

يجب تقديم الصك الى الخاطب خلال عشرة ايام من تاريخ تنظيمه اذا كان الدفع مشروطا في محل التقديم وخلال شهر واحد من التاريخ المذكور اذا كان الدفع مشروطا في محل غير محل التنظيم.

٢. نصت المادة ٥٣٢ من قانون التجارة العراقي رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٠ على ما يأتي:

أ-الصك المسحوب في العراق والمستحق الوفاء فيه يجب تقديمه للوفاء خلال عشرة ايام.

ب-اذا كان مسحوبا خارج العراق ومستحق الوفاء وجب تقديمه خلال ستين يوما.

ج-يبدأ الميعاد المذكور في الفقرتين السابقتين من التاريخ المبين في الصك انه تاريخ اصداره.

د-يعتبر تقديم الصك الى احدى الغرف في حكم تقديمه للوفاء.

٣. نصت المادة ١٥٦ من قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ النافذ على ما يأتي:

أ-الصك المسحوب في العراق والمستحق الوفاء فيه يجب تقديمه خلال عشرة ايام.

ب- اذا كان الصك مسحوبا خارج العراق والمستحق الوفاء فيه يجب تقديمه خلال ستين يوما.

ج-يبدأ الميعاد المذكور في كل من الفقرتين السابقتين من تاريخ اصدار الصك المبين فيه.

د-يعتبر تقديم الصك وحجز مبلغه تلفونيا او بريدا من هذا المصرف لدى المصرف المسحوب عليه في حكم تقديمه للوفاء .

* خبير مالي ومصرفي

في استطلاع لـ(بي بي سي): الفساد والبطالة يتقدمان الظواهر الأكثر تأثيراً في العالم

□ العواصم / متابعة المدى الاقتصادي

خلص استطلاع الرأي الذي أجرته مؤسسة "غلوبسكان" تحت اسم (العالم يتكلم) لحساب الخدمة العالمية (وورلد سيرفيس) في هيئة الإذاعة البريطانية بي بي سي الى جملة من النتائج التي تعتمل في صدور الناس في ٢٣ دولة.

وأثارت خطط التقشف في اوروبا احتجاجات على اعتبارها تزيد من معدلات البطالة الموجودة. سواء كانت مشكلات مالية في منطقة اليورو، أم ارتفاع معدلات الجريمة، أم التغير المناخي.

وذكرت وكالة البي بي سي الاخبارية ان عدد المشاركين في الاستطلاع بلغ ١١٢٩٣ من البالغين، وقد حصل كل منهم على قائمة بالقضايا الدولية الملحة، وطلب منهم تحديد أي من تلك القضايا ناقشوها أكثر من غيرها مع أصدقائهم وأفراد عائلاتهم خلال الشهر الماضي. وكان على كل منهم أن يجيب عن أسئلة متعددة ولكن فحواها واحد .

وجاء الفساد في المرتبة الأولى كأكثر القضايا التي يتحدث عنها الناس، إذ قال نحو ربع المشاركين في الاستطلاع إنهم تحدثوا في تلك القضية بصورة أو أخرى خلال الشهر الماضي. وحل الفقر ثانيا، حيث قال واحد من كل خمسة مشاركين إنهم ناقشوا الفقر خلال الفترة نفسها.

وفي المركز الثالث حلت البطالة والقضايا المتعلقة بالتضخم ، مثل ارتفاع أسعار الغذاء والطاقة. كما أشارت نسبة ١٨ في المئة من الذين استطلعت آراؤهم .

ولفتت النتائج الى أن البطالة تعد الهم الأكثر كآبة على نفوس الناس، فقد كشف الاستطلاع عن أن عدد من قالوا إنهم تحدثوا عن البطالة مع الأهل والأصدقاء في كل الدول التي شملها الإستطلاع خلال الأشهر الستة الماضية كان أكثر بست مرات عما كان عليه العدد نفسه في الاستطلاع المماثل الذي أجري عام ٢٠٠٩.

وتباينت درجة الإنشغال بقضية البطالة بين دولة وأخرى. فعلى رأس القائمة جاءت أسبانيا حيث قالت نسبة ٤٥ في المئة من المشاركين في الاستطلاع إنهم لا يكفون عن التفكير في هم البطالة، وتزيد تلك النسبة بنحو الثلث عن عدد من كانت البطالة تقلقهم في الاستطلاع السابق. واظهر الاستطلاع ان اسبانيا هي قلب أزمة الديون التي تعصف بمنطقة اليورو، وارتفعت فيها نسبة البطالة خلال الآونة الأخيرة بسبب التضخم والإجراءات التقشفية.

كذلك كان كل من غانا والمكسيك ونيجيريا وتركيا من بين الدول التي تمثل فيها البطالة هما ثقيلا على الناس بشكل خاص، حيث قالت نسبة الثلث أو أكثر قليلا ممن أجابوا عن اسئلة استطلاع الرأي إنهم تحدثوا في قضية البطالة خلال الشهر السابق لإجراء الاستطلاع.

وكشف الاستطلاع أن هناك تباينات بين الدول عندما يتحدث البشر عن القضايا التي يعتبرونها مهمة. ففي الولايات المتحدة وفرنسا واليابان، وكلها دول غنية ومتقدمة، تبرز حالة الإقتصاد العالمي كأكبر هم يتعاطى الناس التفكير فيه.

وعلى النقيض من ذلك استأثر الفساد بالقدر الأكبر من أحاديث الناس في نيجيريا وتركيا وإندونيسيا وبيرو، وهي كلها دول نامية ومعظمها فقيرة وذات سجل فقير في مجال الشفافية ومكافحة الفساد.

وفي مجموعة ثانية من الدول النامية شملت الصين وكينيا والفليبين، كان ارتفاع أسعار الوقود والطاقة هو أهم المشاكل التي تحدث فيها الناس. ولكن في مجموعة أخرى من الدول النامية في أمريكا اللاتينية احتل العنف وتصاعد معدلات الجريمة المكانة الأولى في ترتيب هموم الحياة اليومية للبشر. وتجلى ذلك في البرازيل التي ينتشر فيها العنف الإجتماعي بين سكان المناطق العشوائية ومدن الصفيح وكذلك الحال في الإكوادور والمكسيك.

واوضح الاستطلاع أن سكان الدول المتقدمة والغنية أكثر اهتماما بالأجل الطويل في أحاديثهم، وبالتهديدات غير الوشيكة مثل التغير المناخي، بالمقارنة مع ما يتحدث عنه السكان في الدول الفقيرة والنامية.

وزارة الموارد المائية/ شركة العراق العامة لتنفيذ مشاريع الري - القسم القانوني

بغداد/ الصالحية/ قرب جسر الاحرار بدالة ٥٣٨١٧٠٧
http://www.mowr.gov.iq - Email:igcirp@yahoo.com

تمديد إعلان المناقصة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١١

لغرض إفساح المجال أمام اكبر عدد من المناقصين للاشتراك بالمناقصة المرقمة (٢٣) لسنة ٢٠١١ الخاصة بتجهيز أنابيب دكتايل حديدية بطول ٦ متربعدد (١٢٥٠) انبوب مع ملحقاتها ناجحة بالفحص المختبري لمشروع خط ماء بديل من ري بدرة - جصان/ ناحية زرباطية/ محافظة واسط. تقرر تمديد تقديم العطاءات لغاية يوم (الأربعاء) الموافق ٢٠١١/١٢/١٤

أرقام هواتف الشكاوي والطوارئ للوزارة:
١. مكتب المفتش العام/ ٧٧٢٣٤٤٧
٢. مركز الإعلام والعلاقات/ ٧٧٢٠١٤٩

المدير العام

إعلان مناقصة للمرة الأولى - صادر عن الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية

إعلان رقم (٢٠١١/١٠٢) – رقم التبويب حـ/ ٣٣٤٢

مناقصة رقم (٢٠١١/٤٦)

تعلن هذه الشركة عن وجود مناقصة عامة لتحميل وتفريغ المواد الغذائية في مجمع مخازن الكرمة لمدة سنة واحدة فعلى الراغبين الاشتراك في المناقصة من ذوي الخبرة والاختصاص مراجعة القسم القانوني في المركز العام للشركة الكائن في منطقة المنصور نهاية شارع النقابات للحصول على شروط المناقصة وبسعر (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار للنسخة الواحدة غير قابلة للرد وتقدم العطاءات بغلاف مختوم مؤشر عليه عنوان المناقصة المذكورة أعلاه لغاية الساعة الثانية عشر ظهرا من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠١١/١٢/٢٧ وتوضع العطاءات في صندوق المناقصات في المركز العام للشركة المشار إليه أعلاه ويتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور نشر الإعلان ويمكن لمقدمي العطاءات او من يمثلهم قانونا حضور عملية فتح العطاءات في الزمان والمكان المشار اليه أعلاه علما ان الشركة غير ملزمة بقبول اوطأ العطاءات.

الشروط المطلوبة

١- صك مصدق فقط بمبلغ (٣٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثون مليون دينار صادر من مصرف معتمد في العراق لأمر الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية كتأمينات أولية حتما وباسم المناقص حصرا.

٢- تكون العروض نافذة لمدة ٣٠ ثلاثون يوم عمل اعتبارا من تاريخ غلق المناقصة المشار إليه أعلاه.

علي مظلوم مكي/ المدير العام وكالة

العنوان: جمهورية العراق- بغداد - المنصور - شارع النقابات:
Address: Requblic of Iraq - Baghdad - Al-Mansoor - Web sit: WWW.Iraqsfsc.org - E-Mail:foodstuff1@iraqsfsc.org

وزارة البيئة - إعلان مناقصة رقم (٢٠١١/١٧) للمرة الأولى

تعلن وزارة البيئة عن إجراء إعلان مناقصة رقم (٢٠١١/١٧) للمرة الأولى نقل منتسبي الوزارة والدوائر التابعة لها فعلى الراغبين بالاشتراك من الشركات والمكاتب ذات الاختصاص مراجعة قسم العقود الكائن في مقر الوزارة- الكرادة العرصات قرب مطعم اللاذقية لشراء الأوراق الخاصة بالمناقصة لقاء مبلغ قدره (١٠٠٠٠٠) مائة ألف دينار فقط غير قابل للرد يدفع إلى أمين الصندوق ويوضع العطاء في غلاف مختوم يكتب عليه اسم ورقم المناقصة واسم المشترك وان آخر موعد لتقديم العطاءات في موعد أقصاه الساعة الثانية ظهرا ليوم (الأربعاء) المصادف ٢٠١٢/١/٤ واذا صادف عطلة رسمية يؤجل إلى اليوم التالي وسيكون موعد فتح العطاءات في اليوم التالي مباشرة وبحضور مقدمي العطاءات على ان يوضع العطاء في صندوق العطاءات في استعلامات مقر الوزارة أعلاه وسوف يهمل أي عطاء غير مستوفي للشروط القانونية وان الوزارة غير ملزمة بقبول اوطأ العطاءات ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور الإعلان وكافة مصاريف النشر وسيتم انعقاد المؤتمر الخاص بالمشروع أعلاه للإجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٨ في مقر الوزارة الكرادة وإذا صادف عطلة رسمية يؤجل إلى اليوم التالي.

أولا:- المستمسكات المطلوبة:-

١- شهادة تأسيس الشركة مصدقة من مسجل الشركات في وزارة التجارة بالنسبة للشركات المحلية وشهادة التأسيس للشركات الأجنبية مصدقة وفق القانون مع عقد تأسيس الشركة ومحضرها.

٢- هوية تصنيف الشركات والمقاولين نافذة ومجددة لعام ٢٠١١

٣- كتاب عدم ممانعة من الهيئة العامة للضرائب معنون إلى وزارة البيئة.

٤- تقديم تأمينات أولية بمبلغ (١٪) من العطاء المقدم من قبل الشركات على شكل صك مصدق او خطاب ضمان صادر من احد المصارف المعتمدة لدى دوائر الدولة على ان ترفع النسبة الى ٥٪ من قيمة العقد الإجمالي عند الإحالة على ان تكون نفاذية خطاب الضمان لمدة (٩٠) يوم.

٥- حساب ختامي مصدق من قبل محاسب قانوني لآخر سنة لبيان الكفاءة المالية للشركة المتقدمة ومصادق من قبل نقابة المحاسبين والمدققين.

٦- تقديم كتاب يبين الكفاءة المالية للشركة المتقدمة من احد المصارف.

٧- نسخ مصورة ملون من مستمسكات المدير المفوض للشركة (شهادة جنسية، هوية الأحوال المدنية، بطاقة السكن)

٨- وصل الشراء الخاص بالمناقصة.

٩- تقديم أعمال مماثلة منجزة او أعمال حالية غير منجزة ولديه خبرة خلال السنوات السابقة في هذا المجال.

١٠- يكون تقديم العطاء بظرفين فني وتجاري.

١١- يثبت المقاول على العطاء وفي وثائق المناقصة البريد الالكتروني واسم وعنوان الشخص المخول او المسؤول عن متابعة الاستفسارات التي تخص العطاء.

ثانيا:- الشروط:-

١- على الجهة المقدمة للعطاء الالتزام بالمدة التي تحددها الوزارة.

٢- ختم وتوقيع جميع الأوراق ومستندات العطاء بما فيها الملاحق والظروف من قبل مقدم العطاء.

٣- لا يجوز الحك او الشطب او التعديل لأي من فقرات العطاء مهما كان نوعه وإذا رغب مقدم العطاء في وضع شروط او تحفظات يثبت ذلك في طلب مستقل يرفق مع العطاء مع تثبيت الأسعار رقما وكتابة.

٤- يثبت العنوان الذي يمكن مخاطبته عليه بشكل تفصيلي ودقيق.

٥- يكون العطاء نافذا لمدة (٦٠) يوم يبدأ من تاريخ غلق المناقصة.

٦- للوزارة إلغاء المناقصة وعدم إجراء المفاضلة وحسب مقتضيات المصلحة العامة ولا يحق لمقدمي العطاءات المطالبة بالتعويض جراء ذلك.

٧- يتم الختم والتوقيع على كافة صفحات جداول الكميات من قبل الشركة المتقدمة.

٨- يكون التعاقد والتنفيذ وفقا لتعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨.

٩- يكون التعاقد بالدينار العراقي.

مدير قسم العقود